

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٦٢٥ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٣٩٤ لسنة ١٩٨٥ المعدل بالقرار رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٤ بشأن إنشاء مأمورية شهر عقارى مدينة نصر ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٢/٢/٢٦ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تشأ مأمورية للشهر العقارى والتوثيق باسم (مأمورية شهر عقارى مدينة نصر ثان) تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة تكون مقرها داخل مول سيتى ستارز بمدينة نصر الكائن بشارع فاطمة بنت مبارك منقرع من شارع عمر بن الخطاب قسم شرطة مدينة نصر ثان - محافظة القاهرة ويشمل اختصاصها الحدود الإدارية لقسم شرطة مدينة نصر ثان .

(المادة الثانية)

يعدل اختصاص مأمورية شهر عقارى مدينة نصر بإخراج قسم شرطة مدينة نصر ثانٍ من اختصاصها بحسب الحدود الإدارية لكل منهما .

(المادة الثالثة)

يُلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به اعتبارًا من ٢٠٢٢/٤/٢

صدر فى ٢٠٢٢/٢/٢٨

وزير العدل

المستشار/ عمر مسروان